العناية بوسائل السلامة

الفتوى رقم (١٢٣٥٩)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة الرئيس العام من مدير العلاقات الإعلامية والانتاج الداخلي بالخطوط الجوية العربية السعودية، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٤١٣٤) وتاريخ ١٤٠٩/٦/١هـ، وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه:

نود أن نستفسر من فضيلتكم عن قراءة القرآن الكريم من المصحف الشريف مباشرة من قبل ملاحي الطائرة (الطيار ومساعد الطيار والمهندس الجوي) أثناء الطيران، خاصة إذا علمنا أن انشغال ملاحي الطائرة بأي شيء خلاف عملهم الأساسي قد يعرض الطائرة وركابها لأمور لا تحمد عقباها لا قدر الله، وقد رغبنا الاستئناس بفتوى فضيلتكم قبل قيامنا باتخاذ أي إجراء في هذا الصدد؛ ليكون القرار الذي نتخذه مبنياً على الدين والشريعة الإسلامية. جزاكم الله خير الجزاء، وأمد الله في عمركم.

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه يجب أن يمنع ملاحو الطائرة عن كل ما يشغلهم عن مهمتهم من قراءة وغيرها؛ لما في انشغالهم بغير مهمتهم من الخطر العظيم على الطائرة وركابها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢١٣٤٩)

س١: في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري: «إذا كان جنح الليل أو أمسيتم فكفوا صبيانكم..» ثم جاء فيه: «وأطفئوا مصابيحكم» فهل هذا الأمر للوجوب؟ وإن كان للاستحباب فما هي القرينة الصارفة له عن الوجوب؟

ج١: هذه الأوامر الواردة في الحديث محمولة على الندب والإرشاد عند أكثر العلمـــاء، كما نص عليه جماعة من أهل العلم، منهم: ابن مفلح في (الفروع) (١/١٣٢) والحافظ ابـــن حجر في (فتح الباري) (١١/٨٧) والله أعلم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٧٥٣٨)

س٢: إذا دخل عليك حرامي في الليل وهو متسلح أو غير متسلح، فهل يجوز قتلـــه أم لا يجوز؟ أفيدونا ولكم الشكر الجزيل.

ج٢: يجوز دفع المعتدي؛ كالصائل والسارق بأدنى ما يندفع به، فإن أمكن دفعه بـــالزجر والتهديد فلا يجوز بما هو فوق ذلك؛ من الضرب والقتل وغيرهما.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٨٤٢٨)

س: أنا طالب في مدرسة ثانوية، وعندنا في المدرسة بعض الشباب الطائش، وفي بعض المرات يحصل شجار أو عراك بيني وبين أحدهم، ومثلاً يبلغ منه الحد إلى شتمي أو ضربي على طريق أنه خير مني، والأمر الذي يؤسفني أن يكون هذا الشخص فاسقاً ويفعل هذه الأفعال، لـــيس لأنـــني ملتزم، ولكنه استهزاء وسخرية أمام جمع مثلاً من الشباب، رغم أنني والحمد لله قادر على ردعـــه والنكال به، وأعلم تمام العلم لو كان هذا الشتم أو الضرب لأنني ملتزم أو يريد أن يمنعني من فعل الشعائر الدينية ما كان مني إلا الصبر، ولكن يا سماحة الشيخ ابن باز: الأمر الذي يؤسفني أيضاً أني لو صبرت على أذى هؤلاء الشباب لاتخذوها عادة، وأعلم تمام العلم أنني لو أغلظت معه سينتهي فوراً ويوقرني أيضاً، مع أن الإسلام حافظ أشد المحافظة على شخصية المسلم، وهيبته، ومكانته بين

الخلق، وأقول أيضاً: إن هذا الشخص يكون فاسقاً متجاهراً بالفسق والعصيان، ولا يحترم الإسلام.

١- ماذا سيكون تصرفي الشرعي مع هؤلاء؟

٢- زميلي في المدرسة قال كلمة فسق، ويغنِّي أمامي ومصر على ذلك.

٣ - لو شاب في المدرسة سب دين الله عز وجل أمامي.

٤- لو أستاذي ومدرسي سب دين الله عز وجل.

ماذا يكون تصرفي الشرعي معهم جميعاً.

وهل الصبر على الأذى حتى في المعاملات الدنيوية؟ والأمر الذي يحيرني أنني لو صبرت على هذه الإهانات لضاعت كرامتي، وقلَّت هيبتي، مع العلم بأني داعية في المدرسة، فستتعطل الدعوة في المدرسة. أرجو فتواكم على هذا السؤال. وجزاكم الله عنا خيراً.

ج: إذا كان الواقع كما ذكر فأشهد من ترى من الحاضرين على سفاهة هؤلاء وأذاهم، وادفع عن نفسك أذاهم بالمعروف، وبلغ عنهم المسؤول عن المدرسة من مدير أو غيره؛ ليؤدبهم ويكف أذاهم عنك وعن غيرك بما يراه مصلحة، ومع ذلك كله اصبر واحتسب، ولك الأجر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز